

العنوان:	الأمن القومي العربي مدخل نظري
المصدر:	شؤون عربية
الناشر:	جامعة الدول العربية - الأمانة العامة
المؤلف الرئيسي:	محمد، حسن محمد الظاهر
المجلد/العدد:	ع 74
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	1993
الشهر:	يونيو - محرم
الصفحات:	65 - 79
رقم MD:	53328
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	Ecolink
مواضيع:	القرآن الكريم ، الأمن القومي ، العالم العربي ، الأمن ، الجهاد ، الشريعة الإسلامية ، العقيدة الإسلامية ، ابن أبي الربيع ، أحمد بن محمد ، العصر الأموي ، السياسة العسكرية ، الأحوال الاقتصادية ، الحروب ، التاريخ الإسلامي ، العصر العباسي ، ابن خلدون ، عبدالرحمن بن محمد (ت 808هـ) ، السنة النبوية ، العادات والتقاليد ، الحضارة الغربية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/53328

الأمن القومي العربي : مدخل نظري

د. حسن محمد الظاهر محمد

استاذ العلم السياسية المشارك،

كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء

مقدمة

هذا البحث مساهمة جد متواضعة ، يقدمها الباحث في موضوع حيوي ، الا وهو « الأمن القومي العربي » الذي ، وإن كانت جذوره وفلسفته ومضمونه ومحتواه ، في تقدير كاتب هذه السطور على الأقل ، تضرب بعمق في التقاليد العربية والإسلامية ، إلا أن أهميته قد ازدادت في الدراسات السياسية الغربية والعربية في العقدين الماضيين ، ووصلت ذروتها بعد الغزو العراقي للكويت في ١٩٩٠/٨/٢ ، وما تلا ذلك من أحداث على الساحتين العربية والعالمية .

والهدف الرئيسي لهذا البحث يدور حول قضية محورية ، هي محاولة الوقوف على المفهوم الأكثر قبولا وواقعية لمصطلح الأمن القومي عامة ، والأمن القومي العربي خاصة . وفي هذا الصدد يستعرض الباحث ، ثم يحلل عددا متباينا من المفاهيم ، مبرزاً مكانة الأمن القومي في التقاليد العربية والإسلامية ، إذ لم يحظ هذا الجانب بعد بالدراسة الكافية والتحليل الملئم ، لأن معظم الدراسات تركز على المفاهيم الغربية للأمن ، فنجد نفراً من الباحثين العرب يتأثر ، بصورة أو بأخرى ، بالمدسة الغربية ، ربما مع خلاف في عرض الموضوع ، أو في صياغة الجمل وتركيب الألفاظ تقديماً وتأخيراً .

أما عن المنهج المستخدم في هذه الدراسة ، فهو بصفة أساسية منهج استقرائي تحليلي مقارنة ، يتخطى مجرد الوصف والتشخيص إلى التحليل والمقارنة .

إن قضية الأمن القومي - في مضمونها وجوهرها - ليست بجديدة ، بل هي قضية قديمة واجهتها الأمم السابقة وتعاملت معها ، وإن كانت لم تستخدم المصطلح بهذين اللفظين المستخدمين

الآن . أما المصطلح بهذه الصياغة فهو حديث نسبي ، ظهر مع ظهور الدول القومية الحديثة والمعاصرة . وفي سبيل مناقشة هذا الموضوع يقسم الباحث هذه الدراسة إلى ثلاثة أقسام : الأول يتناول مفهوم الأمن في التقاليد العربية الإسلامية ، أما الآخر فيقدم مفهوم الأمن في الفقه السياسي الغربي ، في حين يبحث الثالث بعض الاتجاهات الفكرية العربية المعاصرة ، وتختتم الدراسة ببعض الملاحظات .

أولاً - مفهوم الأمن في التقاليد العربية الإسلامية

الأمن ، في اللغة العربية ، « ضد الخوف »^(١) ، فهو إذاً يعنى الطمأنينة والاستقرار . والسؤال الذى يفرض نفسه في هذا السياق هو : الخوف من مَنْ ؟ حقيقة الأمر أن للخوف مصدرين : أولهما : داخلى ، وثانيهما خارجي : الخوف من الحاجة ، والخوف من غياب الاستقرار . أما إذا رجعنا إلى القرآن الكريم فس نجد الحق تبارك وتعالى قد أبان الأمر كله في تعبير بليغ إذ يقول : « الذى أطعمهم من جوع ، وأمنهم من خوف »^(٢) . والحقيقة أن ما يقول به القرآن الكريم من التنمية (الاطعام من الجوع) ، ثم الأمن (أمنهم من خوف) هما جوهر الأمن . وليس للأمن إلا جناحان لا ينهض إلا بهما معا وهما : التنمية ، الطمأنينة والاستقرار . أي بمعنى تحرير الإنسان من الحاجة وتحريره من الخوف .

وإذا كان الأمن يعنى الدفاع عن الأمة وعقيدتها ومثلها ومبادئها وقيمها وتراثها وأرضها ، فإن هذا الدفاع له أداة ، أو آلية بلغة اليوم ، وهي في المنظور الإسلامى « القوة » . ومدرك القوة عرفه العرب قبل الإسلام وتغنوا به . ثم جاء الإسلام فأعطى القوة مكانة مميزة ، فنص عليها في القرآن الكريم بقوله تعالى : « واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم »^(٣) .

ويتصل بمفهوم القوة مفهوم « الجهاد » في الإسلام الذى فرضه الله إية لحماية أمن الأمة الإسلامية . والجهاد إنما يكون بأحدى وسيلتين : المال والنفس ، أو بهما معا ، إذ يقول الله تعالى « إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله ، والذين آووا ونصروا أولئك

(١) محمد بن أبى بكر عبد القادر الرازى، مختار الصحاح، عني بترتيب محمد خاطر بك بيروت : دار الفكر، (١٩٨)،

مادة ٣٦ من ص ٢٦.

(٢) سورة قريش.

(٣) الآية ٦٠ من سورة الأنفال.

بعضهم أولياء بعض . . وليس هذا مكان تفصيل المكانة المتميزة التي يحتلها الجهاد في الشريعة الإسلامية .

أذا ، ثمة مكانة متميزة للقوة كأداة لممارسة الحركة . فالأصل أن تجيء هذه الممارسة مرتكزة على الاقتناع ، ولكنها أيضا تؤمن بأن التعامل يجب أن يجعل من القوة المحرك التالي للاقتناع والاقناع . إن الإسلام يؤمن بأن الحق الذي لا تساعده قوة لا قيمة له ، وأن الدولة عليها أن تحيط نفسها بسياج من الأدوات الكفيلة بفرض الاحترام والهيبة على كل من يتعامل مع النموذج الإسلامي للممارسة السياسية .

ومدرك القوة في الإسلام مدرك متعدد الجوانب ، يذهب كثيرا أبعد من الجانب العسكري ، بل هي قوة العقيدة والإيمان ، قوة معنوية ، قوة اقتصادية ، ثم قوة عسكرية . أي أن الإسلام يؤمن بتعدد صور القوة ، وهي مجتمعة - بكل صورها - هي التي تحقق أمن الأمة الإسلامية ، أو أمن « دار الإسلام » التي هي دار السلام ، ضد « دار الحرب » التي لا تعرف الأمن ولا الأمان .

وإذا انتقلنا إلى التنظير السياسي الإسلامي ، في هذا الخصوص ، حسينا أن نقف أمام فكر ثلاثة فقط من المفكرين المتقدمين على سبيل المثال ، لا الحصر .

١ - شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الربيع (القرن الثالث الهجري) :

يمكن استخلاص نظرية الأمن القومي عنده من معالجه لقضيتين هما معا جناحا الأمن : الأولى ما أسماه « سياسة الحروب » ، وهذه تشير إلى البعد العسكري ، والأخرى ما أطلق عليه « تدبير المملكة » ، وجوهرها الأبعاد الاقتصادية .

وضع ابن أبي الربيع برنامجا عمليا للحاكم يسوس به الحروب ، ونصحه بما يجب عليه اتباعه إن واجه حالة حرب . والحقيقة أن هذا البرنامج يشهد له - ابن أبي الربيع - بالمعاصرة الكاملة . تتكون سياسة الحروب من ستة عشر ركنا تشكل مجتمعة استراتيجية وتكتيكات للحرب عنده ، والخطاب فيها كلها موجه إلى الحاكم(٤) . وننتقي منها : ١ - ينبغي أن يعلم حال العدو في كل ساعة بالجواسيس ولا يغفل أمره ، ٢ - وإذا قوي عدوه واستظهر ، فالصواب أن يستكثر ويلقاه بنفسه بعد إحكام أمره ، ٣ - ويجب أن لا يستصغر عدوه ، ويقابله بما يقابل الأمر العظيم ، إذ لا معول على ريب الزمان ، ٤ - وليجعل المحاربة آخر حيلة ، فإن النفقة فيها من النفوس وفي غيرها من

(٤) ابن أبي الربيع، سلوك الممالك في تدبير الممالك، تحقيق ودراسة د. ناجي التكريتي، الطبعة الثانية (بيروت : دار الأندلس، ١٩٨٠ ص ١٨١-١٨٢).

المال ، فإن أفادت الحيلة ، ربح ماله وحقق نماء جيشه وإن أعيت حارب بعد ذلك ، ٥ - وإذا تمكن من العدو ، فليناد في الناس بنشر العدل والأمان من القتل .

أما عن الأبعاد الاقتصادية فقد ورد حديثه عنها في معرض مناقشته لموضوع « تدبير الملكة » الذي يقوم على قواعد أربع : حراسة الرعية ، عمارة البلدان (مزارع وأمصار) تدبير الجند ، ثم أخيراً تقدير الأموال . وهذه القاعدة الأخيرة هي التي تستحق إمعان النظر ، ونحن بصدد بحث موضوع الأمن القومي .

يتم تقدير الأموال ، في رايه ، من وجهين : تقدير دخلها (الناتج القومي) ، تقدير خرجها (الاستهلاك القومي) . ثم يبين العلاقة بين الدخل والخرج ، إذ يقرر أنه « لا يخلو حال الدخل إذا قوبل بالخرج من أحوال ثلاثة » : ١ - أن يفضل (يزيد) الدخل على الخروج ، وذلك هو الملك المستقيم والتدبير القويم ، ليكون فاضل (زائد) الدخل معرضاً لوجوه النوائب معداً ، ٢ - أن يقصر (يقل) الدخل عن الخروج ، وذلك هو الملك المختل والتدبير المعتل ، فتدعوه الحاجة إلى العدول عن لوازم الشرع ويؤول إلى العطب ، ٣ - أن يتكافأ (يتعادل ويتساوى) الدخل والخرج حتى يعتدل ، وذلك يكون في زمن السلامة مستقلاً ، وعند الحوادث معتزلاً ، فإن تحركت النوائب كده الاجتهاد .^(٥) .

ويمكن أن نستخلص من فكر ابن أبي الربيع عدداً من قضايا الأمن القومي العربي المعاصر :

١ - أنه لا يركز فقط على المؤسسة العسكرية ، وإن كان قد أولاه أهمية كبرى .

٢ - أنه اهتم إلى جانب ذلك بالأبعاد النفسية والسلوكية ، ولا عجب في ذلك فهو رائد المدرسة السلوكية في الفكر السياسي الإسلامي .

٣ - أنه لا يؤمن بشن الحرب بداية ، بل يؤمن بالعمل الدبلوماسي أولاً ، وهو ما يطلق عليه تعبير « الحيلة » ، فإن فشلت الدبلوماسية فليس هناك بد من الحرب ، كأنه يود أن يقول كما نقول في علم السياسة المعاصرة ، إن أدوات تنفيذ السياسة الخارجية لأي قطر من الأقطار ، أدوات عديدة من أهمها الدبلوماسية والحرب ، والأسبقية للأولى إذ نحقق بها ميزتين : حقن الدماء وحفظ الأموال .

٤ - أن حديثه عن الدخل القومي ، الاستهلاك القومي ، والعلاقة بينهما ، إن هو الا حديث عن الأمن الاقتصادي الذي هو صورة من صور الأمن في الخطاب السياسي المعاصر .

(٥) المرجع السابق، صص ١٨٤٩-١٩٢.

٢ - أبو الحسن الماوردي (٣٦٤-٤٥٠ هـ / ٩٧٤-١٠٥٨ م) :

إن المدخل الذي دخل منه الماوردي لقضية الأمن مدخل عام متصل بتقدم المجتمع بصفة عامة ، إذ يحدد لإصلاح العالم قاطبة وتقدمه ست ركائز ، حيث يقول « إعلم أن مابہ تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة ، وأمورها ملتزمة ستة أشياء ، هي قواعدا وإن تفرعت ، وهي : دين متبع ، سلطان قاهر ، عدل شامل ، أمن عام ، خصب دار ، أمل فسيح »^(٦) .

وفيما يختص بهذه الدراسة ، يجب التوقف عند القاعدة الرابعة التي هي « الأمن العام » ، وقد وصفه الماوردي بأنه « عام » لأنه ليس قاصرا على فرد أو جماعة أو فئة أو حاكم ، بل إنه في جوهره أمن الحاكم والمحكومين على حد سواء . ويتسم هذا الأمن بالعمومية . والحقيقة أن الماوردي يصف الأمن بصفتين : الأولى أنه « مطلق » . وهذا الأمن ، عنده ، يؤدي وظائف سياسية ، فيه تطمئن النفوس ، ثم إنه يحفز الهمم على العمل والجد والانتاج ، ومن ثم التقدم والرفاه . ثم إنه سكن للبريء ، وأنس للضعيف . والأمن ، عنده ، هو الطمأنينة والراحة ، والأمن كذلك أهنا عيش . ويفلسف الماوردي الأمن بقوله إنه « أمن عام تطمئن إليه النفوس ، وتنتشر فيه الهمم ، ويسكن فيه البريء ، ويأنس به الضعيف ، فليس لخائف راحة ، ولا لحاذر طمأنينة . وقد قال بعض الحكماء : الأمن أهنا عيش ، والعدل أقوى جيش ، لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم ويحجزهم عن تصرفهم ، ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم ، وانتظام جملتهم »^(٧) ثم يربط ربطا دقيقا محكما بين الأمن والعدل وبقضييهما بقوله : « إن الأمن من نتائج العدل ، والجور من نتائج ما ليس بعدل »^(٨) .

فالأمن العام المطلق عند الماوردي إنما يقوم ليس على اعتبارات عسكرية فحسب ، بل إنه مرتكز على اعتبارات قيمية ، تسمو به فوق الاعتبارات العسكرية بكثير . والحقيقة أن الماوردي أول مفكر سياسي إسلامي وقفنا عليه يصف الأمن بهاتين الصفتين . وللأمن بهذا المعنى نقيض ألا وهو الخوف . ولكن السؤال الحاسم هو الخوف على ماذا ؟ . يجيب الماوردي بقوله إن الخوف قد يتنوع تارة ويعم ، فتتوعمه بأن يكون تارة على النفس ، وتارة على الأهل ، وتارة على المال . أما عمومه فإنه يستوعب جميع الأحوال^(٩) . وعنده أن من عمه الأمن كمن استولت عليه العافية فهو لا يعرف قدر النعمة بأمنه حتى يخاف ، كما لا يعرف المعافى قدر النعمة بعافيته حتى يصاب .

(٦) أبو الحسن الماوردي، انب الدنيا والدين، تحقيق وتعليق مصطفى السقا (بيروت : دار الفكر، د.ت.)، ص ص ١٣٥-١٣٦ . وتفاصيل هذه القواعد الست في ص ص ١٣٦-١٤٧ .

(٧) المرجع السابق، ص ١٤٤ .

(٨) المرجع السابق .

(٩) المرجع السابق .

٣ - عبد الرحمن بن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨ هـ / ١٣٣٢ - ١٤٠٦ م) :

يمكن الوقوف على تصور ابن خلدون للامن القومي من مناقشة لثلاث قضايا متداخلة مع بعضها بعضاً :

١ - القضية الأولى : هي حديثه عن عامل القوة ودوره الحيوي والحاسم في حياة الدولة . فالدولة لا تنشأ إلا بفعل القوة . فالقوة سر وجودها ، وبهذه القوة تستمر وتستقر . وعندما تتدهور القوة يؤذن ذلك بقرب زوال الدولة . بمعنى آخر ، معيار وجود وبقاء ضمان بقاء الدولة هو القوة ، فإن وجدت القوة وجدت الدولة ، وإن غابت القوة زالت الدولة^(١٠) . ومدرك القوة عنده مدرك عام واسع ، متعدد الجوانب ، ويشمل عدة صور : قوة العصبية ، القوة الاقتصادية ، القوة العسكرية ، قوة العلماء . هذه الصور يرتبط بعضها ببعض برباط عضوي لا انفصال بينها ، إذ تكمل كل منها الأخرى ، وتتفاعل معها وتنصهر فيها .

٢ - القضية الثانية : هي حديثه عن أن الملك - الذي هو غاية العصبية - إنما يقوم على ركيزتين : الأولى قوة العصبية وغلبتها وشوكتها ، ويعبر عنه عادة بالجند (المؤسسة العسكرية) والثانية المال ، الذي هو عصب الحياة بصفة عامة ، وللجند وللملك بصفة خاصة . ثم يقرر ابن خلدون أن الخلل إذا أصاب الدولة فإنه يصيبها في هاتين الركيزتين^(١١) .

٣ - القضية الثالثة : الحروب وسياساتها ، وأرباب السيف وأرباب القلم . ففيما يختص بالحروب ، يقرر ابن خلدون أن الحروب وضروب القتال سمة ميزت المجتمع البشري منذ بدايته ، وحتى اليوم ، فالحروب أمر طبيعي في البشر لا تخلو منه أمة أو جيل ، ثم يقسمها إلى أصناف أربعة^(١٢) : (١) إرادة انتقام بعض البشر من بعض ، (٢) - العدوان ، وهو يكون أكثر ما يكون من الأمم الوحشية ، (٣) - الجهاد ، وهو ضرب فرضته الشريعة الإسلامية ، (٤) حروب الدول مع الخارجين عليها ، والممانعين لطاعتها . والصنفان الأولان حروب بغى وفتنة ، والصنفان الأخيران حروب جهاد وعدل .

ثم يتناول بالتحليل سياسات الحروب ، أو بتعبيره « مذاهب الأمم في ترتيبها » ، ويبين أن هناك أسلوبين لترتيب الجيش في الحرب هما : الزحف صفوفاً من ناحية ، والكر والفر من ناحية أخرى^(١٣) .

(١٠) للتفاصيل، انظر : عبد الرحمن بن خلدون، مقدمة ابن خلدون (بيروت : دار الفكر د.ت.)، ص ١٢١-١٤٤ .

(١١) المرجع السابق، ص ٢٣٢ .

(١٢) ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص ٢١٤ .

(١٣) مناقشة موسعة لهذين الأسلوبين في المرجع السابق، ص ٢١٤-٢١٩ .

وفي معالجته لموضوع الحروب يستخدم ابن خلدون مصطلحات تشير مجتمعة إلى مفهوم الأمن عنده . ومن بين أهمها : « الأمن من الهزيمة » ، و « مضاعفة الخوف » و « القوة » ، و « الاقتدار » ، و « الاحتشاد » ، و « الحشد » ، و « الدفاع والحماية » . ورب قائل يقول إن ما يعنيه صاحب المقدمة إنما هو الصورة الحربية أو العسكرية للأمن ، وهي لا تعدو أن تكون إحدى صور عدة للأمن . إلا أن هذا القول يسهل تفنيده والرد عليه لو اكتملت الصورة التي رسمها ابن خلدون للأمن ، إذ نجده يعتقد فصلا آخر في المقدمة عن احتياج الدولة في أن واحد - مع اختلاف النسب والدرجات - إلى كل من السيف والقلم « اعلم أن السيف والقلم كلاهما آلة لصاحب الدولة يستعين بهما على أمره »^(١٤) . ولئن كان السيف يرمز إلى القوة العسكرية والآلة الحربية ، فإن القلم يرمز إلى قوة من نوع آخر ، هي القوة الذهنية والابداعية والعلمية والاقتصادية والتكنولوجية . والحاجة إلى السيف ماسة في أول الدولة من وجهة ، وفي آخرها من جهة أخرى . ففي هاتين الحالتين تشتد الحاجة إلى أرباب السيوف لحماية الدولة والدفاع عنها والذود عن حياضها وضمأن أمنها ووجودها ، ومن ثم تكون هذه الفئة - المؤسسة العسكرية - أوسع جاها وأكثر نعمة ، وأسنى إقطاعا . أما عندما تستقر الدولة ، وتنتظم أمور الحكم فيها ، وهو ما يطلق عليه صاحب المقدمة « وسط الدولة » فتظهر الحاجة إلى القلم وحملته وأربابه ، لأن هدف هذه المرحلة جني ثمرات الملك من الجباية والضبط ، والتفاخر والمباهاة بين الدول ، فضلا عن تنفيذ الأحكام . والقلم هو المعين للحاكم على ذلك كله ، فتعظم الحاجة إليه ، ويكون أرباب الأقلام أنشد « أوسع جاها ، وأعلى مرتبة ، وأعظم نعمة وثررة ، وأقرب من السلطان مجلسا ، وأكثر إليه ترددا »^(١٥) .

والخلاصة ، أن القرآن والسنة من جانب ، والتقاليد والتراث والفكر السياسي الإسلامي من جانب آخر ، قد تعرضت لموضوع الأمن بمفهوم واسع ، إذ لم تركز على البعد العسكري فقط ، بل جاء هذا لبعد واحداً من أبعاد أخرى للأمن . وراينا أن الأمن هنا ذو مضامين قيمية ، معنوية ، سياسية ، عسكرية ، اقتصادية . وسوف نرى بعد قليل أن هذا المفهوم العربي الإسلامي للأمن هو نفسه المفهوم الغربي للأمن ، مع فارق جوهري ، هو أن النموذج الإسلامي جاء سابقا على الغربي بأكثر من ألف سنة . من زاوية أخرى ، فإن الأمن القومي في التقاليد الغربية قد ركز على قطر أو إقليم بعينه كما سيرد في الصفحات القادمة ، أما الأمن في المنظور الإسلامي فهو ليس فقط أمن كل ديار الإسلام قاطبة ، بل هو أمن يتسع ليشمل المعمورة جميعا على هدى من مبادئ الدين ومقاصده .

(١٤) المرجع السابق، ص ٢٠٢، والفصل عنوانه « فصل في التفاوت بين مراتب السيف والقلم في الدول.

(١٥) المرجع السابق.

ثانياً - مفهوم الأمن في التقاليد الغربية^(١٦)

لعله من المفيد ، قبل الدخول في تفاصيل مفهوم الأمن القومي ، أن نقدم له باستعراض سريع وموجز لتطور دراسة هذا المفهوم في التقاليد الغربية . فلقد استخدم الزعماء السياسيون مصطلح الأمن القومي بوصفه تعبيراً حماسياً مشحوناً بالعواطف ، وكذلك استخدمه القادة العسكريون ليرسموا أهدافاً بذاتها . ثم في فترة حديثة استخدم علماء الدراسات الاجتماعية هذا المصطلح بوصفه حقلاً للدراسة . يعني الأمن القومي عندهم « قدرة الدولة على أن تحمي قيمها السائدة داخلياً لتحليل الأسلوب الذي بموجبه تخطط الدول وترسم وتقيم سياساتها الأمنية المستهدفة أساساً زيادة هذه القدرة .

غير أن الفضل في بروز « الأمن القومي » كحقل أكاديمي مستقل ومتميز يعود إلى التغييرات السياسية والإدارية التي أفرزتها الحرب العالمية الثانية ، وبالذات في الولايات المتحدة . ومن جهة أخرى فإن معظم العمل الأكاديمي بعد (١٩٤٥) دار حول محورين رئيسيين وهما : الصراع من جهة ، والتعاون من جهة أخرى . ولقد عكست الدراسات التي تدخل في نطاق المحور الأول وجهة النظر القائلة بأن الأمن القومي إنما يهتم ويركز أساساً على زيادة وتعزيز القوة القومية في حالات الصراع . وفي تعبير آخر فإن رسم سياسة الأمن القومي يجب أن تركز على افتراض أن دولة ما تكون آمنة فقط عندما تزيد من قوتها القومية على حساب دولة أو دول أخرى . وعلى الجانب المقابل ، تركز الدراسات في المحور الآخر على التقليل من أهمية القوة القومية ، وتولي أهمية كبرى للمجهودات التي تهدف إلى تعزيز التعاون الدولي . أي أن وجهة النظر هذه إنما تود أن تقول إن سياسات الأمن القومي يجب أن تقوم على افتراض أنه يمكن زيادة الأمن القومي لقطر ما في حالة زيادة الأمن القومي لكل الأقطار . وحول هذه القطبين دار كثير من دراسات الأمن القومي .

يعرف والتر ليبمان الأمن بقوله إن « الأمة الآمنة هي التي لا يجب عليها التضحية بمصالحها المشروعة لتجنب حرب ما ، وفي نفس الوقت تكون قادرة ، إن ظهر لها تحد ، على حماية هذه المصالح باللجوء إلى الحرب »^(١٧) . ويقدر فيرنون فان دايك أن الأمن يشير ليس فقط إلى الهدف النهائي للدولة في أن تحيا ، بل وأيضاً إلى رغبة تلك الدولة في أن تعيش بدون تهديد خارجي

(١٦) اعتمنا في هذا الصدد بصفة رئيسية على :

Morton Berkowitz and P.G. Bock " National Security " , in *International Encyclopedia of the Social Sciences* (New York, 1968), Vol. 11, P.P. 41-45.

Walter Lippman, *U.S. Foreign Policy; Shield of the Republic* Boston : Little, (١٧) 1943), P. 5.

لمصالحها وقيمتها الهامة والحيوية^(١٨) ويرى شارل سلا ينشر أن الأمن يشير إلى قيم مثل الحرية والرفاهية والسلام والعدالة والشرف وأسلوب حياة . وهذه القيم هي أهداف الأمن ، ومن ثم يصير الأمن مجرد أداة لحمايتها^(١٩) . وتعرف مجموعة من خبراء الأمم المتحدة الأمن بأنه « حالة ترى فيها الدول أنه ليس ثمة أي خطر في هجوم عسكري أو ضغط سياسي أو إجبار اقتصادي بحيث تتمكن من المضي بحرية في العمل على تنميتها الذاتية وتقدمها »^(٢٠) وقد خلصت هذه المجموعة من الخبراء الى عدة نتائج لعل من بين أهمها : ١ - لجميع الدول الحق في الأمن ، ب - ليس استعمال القوة العسكرية ، لأغراض مغايرة للدفاع عن النفس ، أداة مشروعة من أدوات السياسة القومية ، ج - ينبغي أن يكون فهم الأمن بعبارة شاملة ، تسلم بتزايد ترابط العوامل السياسية والعسكرية والاقتصادية والجغرافية والتكنولوجية .

أما روبرت مكنمارا - وزير الدفاع الأمريكي الأسبق ورئيس البنك الدولي الأسبق - فيعرف الأمن بقوله إن « الأمن معناه التنمية . والأمن ليس هو المعدات العسكرية ، وإن كان يتضمن لمعدات العسكرية . والأمن ليس هو القوة العسكرية ، وإن كان قد يتضمنها ، والأمن ليس النشاط العسكري التقليدي ، وإن كان قد يشمل . إن الأمن هو التنمية ، وبدون التنمية لا يمكن أن يوجد أمن . والدول النامية التي لا تنمو في الواقع لا يمكنها ببساطة أن تظل آمنة بسبب عنيد ، هو أن مواطنيها لا يمكنهم أن يتخلوا عن طبيعتهم الإنسانية »^(٢١) ثم يستطرد مكنمارا في توضيح مفهوم الأمن إذ يقرر أنه إذا كان الأمن يتضمن شيئاً فهو يتضمن القدر الأدنى من النظام والاستقرار ، وإذا لم توجد تنمية داخلية أو على الأقل درجة أدنى منها ، فإن النظام والاستقرار يصبحان أمراً مستحيلاً ، والسبب في استحالتهم أن الطبيعة الإنسانية لا يمكن أن تستمر إلى مالا نهاية خاضعة للاحباط . إن رد الفعل نتيجة حتمية نابعة من هذه الطبيعة .

وفي تقدير مكنمارا أن المشكلة العسكرية ما هي إلا مجرد وجه سطحي ضيق لمشكلة الأمن الكبرى . فالقوة العسكرية يمكن أن تساعد في توفير القانون والنظام ، ولكن ذلك لا يتحقق إلا بقدر

Vernon Van Dyke, *International Politics* (New York : Meredith Publishing (١٨) Company, 1976), p. 35.

Charles P. Schlicher, *International Relations; Cooperation and Conflict* ((١٩) Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice-Hell Inc., 1982) p. 117.

(٢٠) مجموعة من الخبراء، مفاهيم الأمن (نيويورك : الامم المتحدة ادارة شئون نزع السلاح، مجموعة الدراسات رقم ١٤ لعام ١٩٨٦ م) ص ٢.

(٢١) روبرت مكنمارا، جوهر الأمن، ترجمة يونس شاهين (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٧٠)، ص

يتناسب مع الوجود الفعلي لقاعدة صلبة للقانون والنظام في المجتمع النامي ، ورغبة أساسية في التعاون من جانب الشعب . والقانون والنظام هما الدرع الذي يمكن أن نحقق خلفه التنمية وهي الحقيقة الأساسية للامن .

والتنمية تعني التقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي . إنها تعني مستوى معقولاً للمعيشة . وكلمة « معقول » هنا تحتاج إلى تعريف دائم . فما هو معقول في المراحل الأولى للتنمية يصبح غير معقول في اية مرحلة تالية . وكلما تقدمت التنمية تقدم الامن . وعندما ينظم الناس في أية دولة مواردهم الإنسانية والطبيعية ليوفروا لأنفسهم ما يحتاجونه وما يتوقعونه من الحياة ، ويتعلمون أن يوفقوا في سلام بين المطالب المتنافسة في ظل الصالح القومي الأوسع ، عندئذ تقل الحاجة المتساوية إلى الرجال اليائسين إلى اللجوء إلى العنف كيما يحققوا متطلباتهم الملحة للعيش الكريم . (٢٢)

ويربط مكنمارا بين امرين هما العنف - أي غياب الامن - من جهة ، والحالة الاقتصادية السائدة من جهة أخرى . فنجدته يقول إن هناك علاقة مباشرة ودائمتين حدوث العنف وبين الوضع الاقتصادي السائد للدول التي تبطل به . ويقرر كذلك أن هناك علاقة بين العنف والتخلف الاقتصادي ، وأن هذا العنف يتجه إلى الازدياد ، وليس إلى النقص . ويشرح رأيه هذا بقوله إن الفقر يؤدي إلى القلاقل ، كما يؤدي إلى ضمور الإمكانيات البشرية الضرورية للتنمية . والفقر ليس مفهوماً بسيطاً لأنه ليس مجرد عدم توفر الثروة . إنه شبكة من الأحوال التي تؤدي إلى الضعف ، وكل منها يشكل مع الآخر ما يشبه الخطوط العنكبوتية ، فالأمية والمرض والجوع وانعدام الأمل تؤدي إلى الهبوط بمصالح الإنسان وآماله ، فليجأ إلى العنف والتطرف (٢٣) .

ثالثاً- مفاهيم الامن في بعض الاتجاهات الفكرية العربية المعاصرة

على سعيد الأمة العربية ، حفلت فترة أواخر السبعينيات ثم الثمانينيات بعدة كتابات عن الامن القومي العربي ، جاءت كل واحدة منها بمحاولة للوقوف على مفهوم الامن عامة ثم الامن القومي العربي خاصة . وحسبنا الإشارة إلى أربع منها ، ثم نقدم بعد ذلك رأينا الخاص في هذا الصدد :

١ - يعرف الدكتور حامد ربيع الامن القومي بأنه « تلك المجموعة من القواعد الحركية التي يجب على الدولة أن تحافظ على احترامها ، وأن تفرض على الدول المتعاملة معها مراعاتها لتستطيع أن

(٢٢) المرجع السابق، ص ١٢٦

(٢٣) المرجع السابق، ص ص ١٢٢-١٢٣ .

تضمن لنفسها نوعا من الحماية الذاتية الوقائية الإقليمية . وهو بهذا المعنى يصير في جوهره مجموعة التقاليد القومية التي تسير عليها السياسة العملية بثبات في علاقاتها الإقليمية بحيث تستطيع أن تضمن أن لا تؤخذ على غرة من عدو محتمل يستطيع أن يستغل مواقف الضعف التي تفرضها طبيعة حدودها الإقليمية^(٢٤) . ثم يخلص إلى القول إن مفهوم الأمن القومي هو في جوهره مفهوم عسكري ينبع من خصائص الأوضاع الدفاعية للإقليم القومي ، ويتحول في صياغة تنظرية بحيث يصير قواعد للسلوك الجماعي والقيادي بدلالة سياسية .^(٢٥)

٢ - أما الدكتور على الدين هلال فيعرف الأمن القومي بأنه « تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الاخطار التي تهددها داخليا وخارجيا وتأمين مصالحها ، وتهيئة الظروف المناسبة اقتصاديا واجتماعيا لتحقيق الاهداف والغايات التي تعبر عن الرضاء العام في المجتمع »^(٢٦) .

٣ - يعرف الدكتور عبد المنعم المشاط الأمن القومي بأنه « قدرة المجتمع على مواجهة ليس فقط الأحداث أو الوقائع الفردية للعنف ، بل جميع المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والحادة للعنف »^(٢٧) . وبناء على هذا التعريف يحدد متغيرات ثلاثة للأمن القومي العربي هي : متغير التوازن ، متغير الرفاهية ، القدرة العسكرية .

٤ - أما أمين هويدى فيعرف الأمن القومي بأنه « عبارة عن الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل مع مراعاة المتغيرات الدولية » وهذا التعريف يتضمن الآتي :

١ - يشمل الإجراءات التي تتخذها الدولة في كافة المجالات ، فمسائل الاقتصاد والدفاع وكل مصادر نشاط الدولة كل لا يتجزأ .

ب - الاجراءات المتخذة تكون داخل طاقة الدولة وإمكاناتها ، إذ أن الآمال الطموحة التي تتجاوز الإمكانيات المتاحة تقود إلى التهلكة .

ج - يكون التخطيط للحاضر والمستقبل القريب والبعيد .

د - مراعاة المتغيرات الدولية التي تدعو إلى إعادة التقييم بين وقت وآخر ، لتتطابق الإجراءات دائما مع المتغيرات الحاضرة والمنتظرة .

(٢٤) د. حامد ربيع، نظرية الأمن القومي العربي (القاهرة : دار الموقف العربي، ١٩٨٤) ص ص ٣٧-٢٨.

(٢٥) المرجع السابق، ص ٤٢.

(٢٦) د. على الدين هلال، الأمن القومي العربي : دراسة في الأصول " شلون عربية، العدد ٢٥، يناير سنة ١٩٨٤، ص ١٢.

(٢٧) د. عبد المنعم المشاط، نظرية الأمن القومي العربي المعاصر (القاهرة : دار الموقف العربي ١٩٨٤) ص ٢٩.

ثم ينتهي إلى القول بأن الأمن القومي يشمل الأمن العسكري ، فالأخير جزء منه . فإن كان مجال الأمن العسكري هو الاستراتيجية فإن مجال الأمن القومي هو الاستراتيجية العليا للدولة^(٢٨) .

ويرى كاتب هذه السطور انه يمكن القول إن « الأمن القومي هو تلك المجموعة من الإجراءات والنشاطات التي تقوم بها الدولة ، بهدف المحافظة على سيادتها ووحدة أراضيها ورفاهية شعبها والدفاع عن قيمها ومعتقداتها ومبادئها ومثلها في مواجهة أي تهديد أو عدوان داخلي أو خارجي . وللأمن القومي عمود فقري هو التنمية الشاملة بكل صورها : الاقتصادية ، السياسية ، والإدارية ، الاجتماعية . كما أن الأمن القومي مصطلح مجتمعي شامل تترابط وتتشابك فيه العوامل العسكرية ، السياسية ، الاقتصادية ، التكنولوجية ، الجغرافية » . وعلى ذلك فإن للأمن القومي ثلاث ركائز :

١ - ركيزة سياسية : المحافظة على سيادة الدولة ووحدة أراضيها ، ومعتقداتها وقيمها مع الاقرار بالحقوق الأساسية لمواطنيها ، سياسية ومدنية ، وغيرها .

ب - ركيزة اقتصادية : رفاهية المواطنين ، وهذه طريقها للتنمية الشاملة .

ج - ركيزة عسكرية : درع يحمي الركيزتين الأولىين ، ولا يقوم إلا بهما وعليها ولهما في أن واحد .
والأمن القومي على هذا النحو يتصل بمدرك « القوة القومية للدولة » أي « القوة الشاملة » . وهناك مجموعة من العوامل والمتغيرات ترتكز عليها هذه القوة الشاملة ، ولقد حصرها أحد الباحثين في سبعة متغيرات هي :^(٢٩)

١ - الكتلة الحيوية ، وتشمل : الموقع ، المساحة ، السكان ، الموارد الطبيعية ، المستوى العلمي ، المستوى الصحي ، الخدمات ، النقل .

٢ - القدرة الاقتصادية ، وتشمل : مستوى الأداء ، المستوى التكنولوجي ، الأمن الغذائي ، الزراعة ، الطاقة ، الصناعة ، قوة العملة . . . إلخ .

(٢٨) أمين هويدى، أحاديث في الأمن العربي (بيروت دار الوحدة، ١٩٨٠ م) ص ٦٦. ونفس التعريف أورده المؤلف في كتابات أخرى له، فمنها على سبيل المثال :

- أمين هويدى، في السياسة والأمن (بيروت : معهد الانماء العربي ١٩٨٢)، ص ٣٥.

- أمين هويدى، "العرب وأفريقيا وقضايا الأمن المشترك" المستقبل العربي، العدد ٥٦، أكتوبر ١٩٨٣، ص ١١٦.

(٢٩) د. عبد الرحمن صبرى "العلاقة بين مفاهيم الأمن القومي واقتصاديات الدفاع" درع الوطن (أبو ظبي : مديرية التوجيه المعنوي والعلاقات العامة)، شهرية، عدد ١٨٤ نوفمبر سنة ١٩٨٦ م ص ٣٢.

٣ - القدرة العسكرية ، وتشمل : القوات التقليدية ، الخبرات ، القيادة والسيطرة ، التعبئة ، التكنولوجيا العسكرية . . . إلخ .

٤ - القدرة على التأثير والنفوذ ، وتشمل : المستويات الداخلية والخارجية ، القدرة على ممارسة الضغوط .

٥ - طبيعة الأهداف الاستراتيجية ومدى قبولها ، وتشمل : مدى وضوح الهدف ، مدى الاستجابة لهذه الأهداف .

٦ - مدى قوة الإرادة الوطنية ، وتشمل : الزعامة والقيادة ، القدرة على المصالح الوطنية .

٧ - القدرة الدبلوماسية ، وتشمل : كفاءة الجهاز الدبلوماسي ، ديناميكية الحركة .

ويمكن وضع معادلة نقيس بها القوة الشاملة للدولة استنادا إلى العوامل المذكورة بعد إعطائها أوزانا ترجيحية معينة على النحو التالي :-

القوة الشاملة = (الكتلة الحيوية = المقدرة الاقتصادية + المقدرة العسكرية) × (الاستراتيجية + الإرادة)^(٣٠) .

ويفرق بعض الباحثين ، ومنهم كاتب هذه السطور ، بين مصطلحين وثيقي الصلة بالأمن القومي عامة والعربي منه خاصة : الأول هو « القوة » (Force) ، وهذه تنصرف إلى القوة العسكرية وأعمال الشرطة وما يتصل بها . والآخر هو « القدرة » (Power) وتعنى القدرة على إحداث التأثير في فكر وسلوك الآخرين عن طريق ما تمارسه من نفوذ^(٣١) . فالقوة هي أحد عناصر القدرة القومية . والقدرة عبارة عن نسيج متشابك تتداخل فيه كل قوى الدولة لحمايتها من التهديدات الداخلية والخارجية على حد سواء . ولعل المعادلتين الآتيتين تعبران عن المقصود :-

القوة = حجم القوات المسلحة + نوعية القوات المسلحة + العزيمة في استخدامها في الوقت المناسب والمكان الصحيح + قدرة قيادتها .

والقدرة = الامكانيات الاقتصادية + الكفاءة السياسية في إدارة الصراع + القوة العسكرية + التكنولوجيا + العوامل المعنوية^(٣٢) .

(٣٠) المرجع السابق. وانظر كذلك، المشاط مرجع سابق، ص ٢١-٢٢.

(٣١) تفاصيل أوفى حول هذين المصطلحين في : د. حسن الظاهر، محاضرات في النظرية السياسية، مطبوعات كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء ١٩٨٣-٩١٨٤، نظرية القوة في نشأة الدولة.

(٣٢) أمين هويدى، العسكرية والأمن في الشرق الأوسط الطبعة الأولى (القاهرة : دار الشروق، ١٩٩١)، ص ٥١.

وعلى ذلك فالقدرة العربية يمكن التعبير عنها بالمعادلة الآتية : -

القدرة العربية = قواها السياسية + قواها الاقتصادية + قواها العسكرية + قواها الدينية والمعنوية = الأمن القومي العربي (٣٣) .

وثمة مجموعة من الملاحظات نستنتجها من الحديث السابق عن مفهوم الأمن القومي :

١ - إن مدرك الأمن القومي يتسم بالديناميكية والحركة وعدم الجمود ، فهو في تطور وتغير دائمين وليس « مرحلة » تصلها الدولة ثم تستقر عندها . أي أن الأمن ليس حقيقة ثابتة تحققه الدولة مرة واحدة وإلى الأبد ، بل هو مسألة متغيرة . فقد تكون الدولة في مرحلة ما آمنة مطمئنة ، ولكن في مرحلة تالية يتهدد أمنها نتيجة لممارسة أو لاطماع من دولة مجاورة (٣٤) .

٢ - إن الأمن القومي مدرك نسبي (Relative) وليس مطلقا (Absolute) . فالأصل أن الدولة تحقق أمنها القومي بما لا يضر بالأمن القومي لدول أخرى ، وهذه هي « نسبية » الأمن القومي . أما القول بالأمن المطلق لدولة ما فإنه يعني - كما يقول هنري كيسنجر - التهديد المطلق لأمن كل الدول الأخرى وسيطرة هذه الدولة على مقدرات الآخرين (٣٥) . وفيما يختص بالساحة العربية فإن إسرائيل تطالب بالأمن المطلق لها ، وهو لا يتحقق بالمرء إلا على حساب تهديد أمن كل الدول العربية .

٣ - إن الأمن القومي مفهوم شامل يتداخل فيه الداخلي مع الخارجي . ومن ثم فإن أمن أي دولة إن هو الا محصلة تفاعل على أصعدة ثلاثة : وطني / قطري من ناحية ، ثم إقليمي من ناحية ثانية ، ثم دولي من ناحية ثالثة .

ملاحظات ختامية

١ - إن الأمن القومي العربي يواجه دوما بأشكالية « القطري » في مقابل « القومي » . فالمعلوم أن الدول العربية هي دول مستقلة ذات سيادة ، ومن ثم لكل منها أمنها الوطني الخاص بها ، الذي تحرص كل الحرص على تحقيقه وربما الاستزادة منه . وتتخذ من السياسات الأمنية ما تراه محققا لأهدافها شريطة أن لا يلحق ذلك ضررا بالأمن الوطني لأقطار أخرى . غير أن هذه الدول

(٣٣) أمين هويدى، أزمة الأمن القومي العربي، الطبعة الأولى (القاهرة : دار الشروق، ١٩٩١) ص ١٩ .

(٣٤) د. هلال، مرجع سابق، ص ص ١٢-١٣ .

(٣٥) H.A. Kissinger, A World Restored (New York : Irosset & Dinlap, 1964), p. 2 .

العربية ، في نفس الوقت ، هي دول تضمها منظومة واحدة هي « النظام الإقليمي العربي » الذي يقوم على العديد من الاعتبارات لعل من أهمها التاريخ المشترك ، الحاضر المشترك ، المستقبل المشترك . وعلى ذلك هناك أمن قومي عربي يشمل كل الدول العربية مجتمعة ، وله إطار مؤسسي هو جامعة الدول العربية وأجهزتها الرئيسية والمساعدة .

أى أننا أمام خصوصية « الثنائية » في العلاقات العربية - العربية : فهذه العلاقات نسيج وحدها ، تقوم على « ثنائية » لا تعرف لها مثيلاً ، إذ هي من جهة علاقات بين دول مستقلة يفترض فيها مبدئياً أن لا تكون مصالحتها متطابقة في كل الأحوال ، ولكنها في نفس الوقت ، ومن وراء تعدد الدول ، لها روابط تنفذ إلى عمق النسيج الاجتماعي والثقافي والحضاري ، مع القناعة بأن هذا الاشتراك إنما يعد بمثابة « صلة الرحم » بين الشعوب العربية ، وأنه من هذه الصلة تتولد أخلاقية تجب منطق الدولة .

٢ - إننا يجب أن نسعى باستمرار ، ما وسعنا السعي ، إلى إزالة أي تناقض قد ينشأ بين القطري والقومي . وذلك على أساس أن لا يجب أحدهما الآخر بل يكمله ويدعمه ويرفده . فالأمن الوطني على الصعيد القطري جزء لا يتجزأ من الأمن القومي العربي ، وليس من الصواب الاعتقاد بأن بإمكان أي قطر عربي تحقيق أمنه بمعزل عن أمن باقي الأقطار العربية . فالتحديات واحدة وكثيرة للأمة العربية ، فضلاً عن تحدي التنمية التي هي جوهر الأمن كما سبق البيان . بمعنى آخر ، لا خلاف على أن الأمن القومي العربي هو في حقيقته وحدة مترابطة ومتداخلة ، وأن أمن الدول العربية مجتمعة يرتبط بأمن كل دولة عربية على حدة .